ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2025) Vol (16) Issue (9) section (2) : 66-87
DOI: https://doi.org/10.25130/jis.25.16.9.2.4

# Camel Tar Coating in the Prophetic Tradition and its Metaphorical Use: An Objective Study

**Ibrahim Juma Issa** *a

a) College of Da'wah and Fundamentals of Religion Umm Al-Qura University Makkah, Kingdom of Saudi Arabia

**KEY WORDS:**

Camels, Scabies, Tar

**ARTICLE HISTORY:**

**Received:** 7/ 7/2025

**Accepted:** 10 / 8 / 2025

**Available online:** 10 / 9/2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

**ABSTRACT**

The practice of treating camels with tar to cure them of scabies was well-known among Arabs, and it is mentioned in several authenticated Hadiths (Prophetic traditions) and reports from the Companions and their followers. These Hadiths and reports reveal the existence of this disease among camels and its treatment.

In this research, I have documented the Hadiths and reports related to this topic, followed by a study and analysis, and highlighted the insights that can be derived in the context of understanding the Prophetic Hadith.

* *Corresponding author: E-mail*: dr.ibrahem.j@tu.edu.iq

# طلاء الإبل بالقطران في السنة النبوية والتشبيه به – دراسة موضوعية

**إبراهيم جمعة عيسى**

**a كلية العلوم الإسلامية , جامعة تكريت , العراق**

**الخلاصة:**

إن طلاء الإبل بالقطران لعلاجها من داء الجرب كان معروفا عند العرب, وقد ورد في السنة النبوية جملة من الأحاديث المسندة والآثار عن الصحابة والتابعين, والتي كشفت عن هذا الداء عند الإبل, وعلاجه.

فعمدت إلى ذكر ما جاء في ذلك من الأحاديث والآثار, وأتبعتها بالدراسة والتحليل, وذكر ما يستفاد من ذلك في باب فهم الحديث النبوي.

**الكلمات المفتاحية:** الإبل, الجرب, القطران .

## المقدمة

إن الشريعة لم تنزل فقط موافقة للسان العربي وجارية على مفهوم كلامهم وما يعرفوه من لغتهم, بل إنها نزلت أيضًا على ما يعهده العرب في أحوالهم وحياتهم وما يعرفونه من علوم .

فأقرت من هذه الأحوال والعلوم ما هو حق, وأبطلت ما غير ذلك, قال الشاطبي: "وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَ لَهَا اعْتِنَاءٌ بِعُلُومٍ ذَكَرَهَا النَّاسُ، وَكَانَ لِعُقَلَائِهِمِ اعتناء بمكارم الأخلاق، واتصاف بمحاسن الشيم، فَصَحَّحَتِ الشَّرِيعَةُ مِنْهَا مَا هُوَ صَحِيحٌ وَزَادَتْ عَلَيْهِ، وَأَبْطَلَتْ مَا هُوَ بَاطِلٌ، وَبَيَّنَتْ مَنَافِعَ مَا يَنْفَعُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَضَارَّ مَا يَضُرُّ منه."[1]

فقد كان للعرب علم بالأنواء[2], فخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم الناس بناءا على حالهم, وعلمهم به, إلا إنه صلى الله عليه وسلم أبطل ما كانوا فيه من نسبة الأمطار لها, دون الله تعالى, ففي حديث زيد بن خالد الجهني، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: " قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب "[3]

وَمِنْ العلوم التي كان العرب على علم بها, ونزلت الشريعة محدثة الناس على ما يعلمونه من هذه العلوم: عِلْمُ الطِّبِّ

فَقَدْ كَانَ فِي الْعَرَبِ مِنْهُ شَيْءٌ لَا عَلَى مَا عِنْدَ الْأَوَائِلِ، بَلْ مَأْخُوذٌ مِنْ تَجَارِيبِ الْأُمِّيِّينَ، غَيْرُ مَبْنِيٍّ عَلَى عُلُومِ الطَّبِيعَةِ الَّتِي يُقَرِّرُهَا الْأَقْدَمُونَ، وَعَلَى ذَلِكَ الْمَسَاقِ جَاءَ فِي الشَّرِيعَةِ، لَكِنْ عَلَى وَجْهٍ جَامِعٍ شافٍ... وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ التَّعْرِيفُ بِبَعْضِ الْأَدْوِيَةِ لبعض الأدواء، وأبطل من ذَلِكَ مَا هُوَ بَاطِلٌ، كَالتَّدَاوِي بِالْخَمْرِ، وَالرُّقَى الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى مَا لَا يَجُوزُ شَرْعًا"[4]

---

1 الموافقات, لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: 790هـ), , المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الناشر: دار ابن عفان. الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م (112/2).

2 انظر "الأنواء في مواسم العرب" لابن قتيبة، و"أحكام القرآن" "3/ 1149-1150" لابن العربي.

3 صحيح مسلم, كتاب الإيمان, باب: بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء, (83/1) ح (71).

4 الموافقات, للشاطبي (120/2-121).

يشير الإمام الشاطبي رحمه الله إلى حديث: طارق بن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر؟ فنهاه، أو كره أن يصنعها. فقال: إنما أصنعها للدواء. فقال: "إنه ليس بدواء، ولكنه داء"[1].

وحديث: عوف بن مالك الأشجعي، قال: كنا نرقي في الجاهلية. فقلنا: يا رسول الله! كيف ترى في ذلك؟ فقال: "اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك".[2]

وهكذا بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم ليخرج الناس كافة من الظلمات إلى النور بتعليم ما لم يعلموا، وتصحيح ما أخطأوا فيه، وتوجيه همتهم وعقولهم إلى ما فيه إصلاحهم بالعلم والعمل. فالحديث الشريف "تَضَمَّنَ عُلُومًا هِيَ مِنْ جِنْسِ عُلُومِ الْعَرَبِ، أَوْ مَا يَنْبَغِي عَلَى مَعْهُودِهَا"[3]

وهكذا خاطب الحديث الشريف العرب بما لديهم وبين أيديهم, مقومًا لتعاملهم معًا تبعًا لشريعة الله. ومن علوم الطب التي كانت عند العرب هو علم تطبيب الحيوانات, إذ كان من معهود العرب معرفة أمراض الدواب, وعلاجها بالطب التقليدي الذي كشفته لهم التجربة, ومن ذلك ما يتعلق بتطبيب الإبل من أدوائها. وقد كان العرب يعرفون أمراض الإبل, والتي منها داء الجرب

وقد ورد ذكر لهذا المرض البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة» فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال إبلي، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيجربها؟ فقال: «فمن أعدى الأول؟»[4]

فالرسول صلى الله عليه وسلم, يبطل في هذا الحديث ما كان سائدا عند العرب من أن العدوى مؤثرة بذاتها في نقل المرض.

---

1 صحيح مسلم , "كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر،(3/ 1573) ح (1984).

2 صحيح مسلم, "كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك، (4/ 1727) ح(2200).

3 الموافقات, للشاطبي (128/2)

4 قال الخطابي : الصفر: دَوَاب الْبَطن. قَالَ أَبُو عُبَيْدَة: سَمِعت يُونُس يسْأَل رؤبة بن العجاج عَن الصفر فَقَالَ: هِيَ حَيَّة تكون فِي الْبَطن تصيب الْمَاشِيَة ،وقَالَ أَبُو عُبَيْدَة فِي الصفر أَيْضا: إِنَّه يُقَال: هُوَ تأخيرهم الْمحرم إِلَى صفر فِي تَحْرِيمه. قَالَ: وَأما الهامة فَإِن الْعَرَب تَقول كَانَت تَقول: إِن عِظَام الْمَوْتَى تصير، هَامة فتطير / وَقَالَ أَبُو عَمْرو فِي الصفر مثل قَول رؤبة وَقَالَ فِي / ب الهامة مثل قَول أَبِي عُبَيْدَة إِلَّا أَنه قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: يسمون ذَلِك الطَّائِر الَّذِي يخرج من هَامة الْمَيِّت إِذا بلَى الصدى، غريب الحديث ، للخطابي : (27/1) ، صحيح البخاري, كتاب الطب, باب: لا صفر، وهو داء يأخذ البطن, (128/7) ح (5717).

يقول أبو الوليد الباجي (ت: 474 هـ): " وَهَذَا مِنْ أَبْيَنِ طُرُقِ الْحِجَاجِ وَالْإِرْشَادِ إلَى الصَّوَابِ وَإِيضَاحِ وَجْهِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ الْأَعْرَابِيَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ الشُّبْهَةُ بِأَنَّ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ وَهُوَ مَوْضِعٌ صَالِحٌ لَيْسَ فِيهِ مَا يُمْرِضُهَا فَتَكُونُ فِيهِ كَالظِّبَاءِ حُسْنًا وَسَلَامَةً مِنْ الْجَرَبِ وَغَيْرِهِ فَيَأْتِي بَعِيرٌ أَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَشْمَلُهَا الْجَرَبُ فَاعْتَقَدَ الْأَعْرَابِيُّ أَنَّ ذَلِكَ الْبَعِيرَ قَدْ أَعْدَاهَا جَرَبُهُ فَقَالَ: لَهُ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لَوْ كَانَ الْجَرَبُ بِالْعَدْوَى لَامْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ جَرِبًا إذْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ جَرَبَ هَذِهِ الْإِبِلَ بِغَيْرِ جَرَبٍ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْدِيَهُ غَيْرُهُ أَمَا إنَّ ذَلِكَ دَخَلَ الْبَعِيرَ الَّذِي دَخَلَ بَيْنَهُمَا، أَوْ غَيْرَهُ قَبْلَهُ؟ وَإِذَا جَازَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الدَّاءُ لَحِقَ الْأَوَّلَ مِنْ غَيْرِ عَدْوَى وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَا شَمِلَ الْإِبِلَ أَيْضًا مِنْ الْجَرَبِ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ فَلَا مَعْنَى لِاعْتِقَادِ الْعَدْوَى فَالْوَاجِبُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا خَالِقَ سِوَاهُ وَإِنْ جَازَ أَنْ يَفْعَلَهُ فِي بَعْضِ الْأَشْخَاصِ ابْتِدَاءً وَفِي بَعْضِهَا عِنْدَ مُجَاوَرَةِ الْجَرَبِ"[1]

فهذا الحديث الشريف قد استخدم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم معرفة العرب بداء الجرب عند الإبل, وما يروه من حولهم في انتقال مرض جرب الإبل من الإبل المريضة إلى غيرها, لينفي معتقد كان عند العرب, كما قال القاضي عياض (ت: 544 هـ) : " أن العرب كانت تعتقد أن المرض يعدى وينتقل إلى الصحيح، فأنكر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعتقادهم، ونهى عنه"[2], وقال ابن عبد البر (ت: 463 هـ): " وكانت العرب تقول في جاهليتها مثل هذا أنه إذا اتصل شيء من ذلك بشيء أعداه فأخبرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قولهم ذلك واعتقادهم في ذلك ليس كذلك ونهى عن ذلك القول"[3].

وهذا البحث سيتناول ما جاء في السنة النبوية من أحاديث وآثار عن علاج داء الجرب عند الإبل بواسطة طلائه بالقطران.

---

1 المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي, , الناشر: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر. الطبعة: الأولى، 1332 هـ (263/7-264).

2 عياض, أبو الفضل, عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي, شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إكمال المعلم بفوائد مسلم, المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر, الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م (142/7).

3 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد, لإبن عبد البر, أبو عمر, يوسف بن عبد الله بن محمد, تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري. الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب. عام النشر: 1387 هـ (196/24)

## المبحث الأول

## طلاء الإبل بالقطران في اللغة:

قبل أن نتطرق إلى ذكر الأحاديث والآثار التي تناولت طلاء الإبل بالقطران من داء الجرب, فينبغي أن ننظر أولا في كتب اللغة وغريب الحديث, والتي تتحدث عن هذا الأمر عند العرب, وما كانوا يسمون به هذه العملية التطبيبية من معالجة الإبل بطلائها بالقطران من داء الجرب.

فلقد تحدث علماء اللغة عن القطران من حيث كونه من أدوية داء الجرب للإبل عند العرب.

قال ابن فارس: "قَالَ الْقَطِرَانُ: أَنَا الْقَطِرَانُ وَالشُّعَرَاءُ جَرْبَى ... وَفِي الْقَطِرَانِ لِلْجَرْبَى شِفَاءُ"[1].

وقال الزمخشري: " يُقَال لِلْمَرِيض إِذا برأَ: قد تقشقش وَكَذَلِكَ الْبَعِير إِذا برأَ من الجرب وقشقشه: أَبرَأَهُ قَالَ:

إِنّي أَنا القَطِرَانُ أَشْفِى ذَا الجَرَبْ ... عِنْدِي طِلاَءٌ وهِنَاءٌ للنُّقَبْ

مُقَشْقِشٌ يُبْرِئُ مِنْهُم مَنْ جَرِبْ ... وأكشِفُ الغُمّى إِذا الرّيق عَصَب"[2]

وقد كانت هذه العملية الدوائية في طلاء الإبل بالقطران للشفاء من داء الجرب تسمى بالهنأ.

فقد أورد أبو عبيد القاسم بن سلام, بابا في كتابه (الغريب) سمّاه: (باب الهناء لجرب الإبل ومعالجته).

قال تحته: "قال الأصمعي: الكحيل الذي يطلى به الإبل للجرب وهو النفط والنفط أيضًا. قال: والقطران إنما يطلى به الدبر والقردان وأشباه ذلك"[3]

وقال ابن فارس: " وَأَمَّا الْهِنَاءُ فَضَرْبٌ مِنَ الْقَطِرَانِ. هَنَأْتُ الْبَعِيرَ، وَنَاقَةٌ مَهْنُوءَةٌ. وَمُمْكِنٌ أَنْ يُسَمَّى بِذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنَ الشِّفَاءِ"[4].

---

1 معجم مقاييس اللغة لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ), , المحقق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. عام النشر: 1399هـ - 1979م. (449/1)

2 الفائق في غريب الحديث والأثر, لأبي القاسم, محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم. الناشر: دار المعرفة - لبنان, الطبعة: الثانية (199/3).

3 الغريب المصنف, لأبي عبيد القاسم بن سلام, (884/3).

4 معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ). المحقق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. عام النشر: 1399هـ - 1979م. (68/6).

وقَالَ الْكسَائي: قَوْله: هنئ يَعْنِي طُلي يُقَال مِنْهُ: هنأتُ البعيرَ أهنَؤه وأهنِئه لُغَتَانِ إِذا طليته هناء[1].

وقال إبراهيم الحربي: " الْهَنَاءُ: ضَرْبٌ مِنَ الْقَطِرَانِ"[2]

وقال ابن الجوزي: " والقطران شَيْء يتحلب من شجر تهنأ بِهِ الْإِبِل"[3]

## المبحث الثاني

## طلاء الإبل بالقطران في الأحاديث المسندة

وردت جملة من الأحاديث النبوية والتي تشير صراحةً أو ضمنًا إلى الإبل الجرباء, والتي كانت تطلى بالقطران لعلاجها منه, ومن هذه الأحاديث:

الحديث الأول:

أخرج مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنأ بعيرا له، فقال: «هل معك تمر؟» فقلت: نعم، فناولته تمرات، فألقاهن في فيه فلاكهن، ثم فغر فا الصبي فمجه في فيه، فجعل الصبي يتلمظه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حب الأنصار التمر» وسماه عبد الله[4]

فهذا الحديث يشير إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يطلي بعيرا بالقطران لعلاجه من الجرب, وهذا هو معنى كلمة (يهنأ).

قال الخطابي (ت: 388 هـ):" وقوله: "يهنأ": معناه: يطليه بالقطران ويعالجه به. والهناء: القطران"[5].

---

1 الغريب : لأبي عبيد القاسم بن سلام, (الغريب المصنف) (79/4).

2 غريب الحديث ، للحربي, إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق, المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد. الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة. الطبعة: الأولى، 1405 (1056/3).

3 غريب الحديث ، لابن الجوزي, أبو الفرج, عبد الرحمن بن علي بن محمد, المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1405 – 1985 (252/2).

4 صحيح مسلم, كتاب الآداب, باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام, (1689/3) ح (2144).

5 "معالم السنن"، للخطابي, أبو سليمان, حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي. الناشر: المطبعة العلمية – حلب. الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م (4/ 127)

و قال ابن الجوزي: " يهنأ بالقطران أَي يطلي"[1]

فهذه إشارة صريحة إلى ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم, يقوم به من علاج الإبل من دائها بالطلاء بالقطران, قال ابن هبيرة (ت: 560 هـ): " وفيه أن الكبير القدر لا ينبغي له أن يتكبر لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يهنأ بعيرا له، والهناء ضرب من القطران يتداوى به الإبل من الجرب"[2]

الحديث الثاني:

أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جرير بن عبد الله, قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا تريحني من ذي الخلصة» وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية، قال: فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، قال: وكنت لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، وقال: «اللهم ثبته، واجعله هاديا مهديا»، فانطلق إليها فكسرها وحرقها، ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق، ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب، قال: فبارك في خيل أحمس، ورجالها خمس مرات[3].

إن القطران مادة سوداء, ولمَّا يطلى الإبل المصاب بالجرب بها, تصير سوداء اللون, وقد أشار هذا الحديث إلى هذا الأمر, بقول جرير بن عبد الله: " ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب ".

فقد أشار جرير رضي الله عنه إلى أنه أحرق ذي الخصلة, حتى تفحَّم , وصار أسود اللون, كمثل الجمل الأجرب الذي طلي بالقطران فاسود لونه.

1 غريب الحديث ، لابن الجوزي, (502/2).

2 الإفصاح عن معاني الصحاح ، لابن هبيرة, يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين, المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد, الناشر: دار الوطن, سنة النشر: 1417هـ (68/5).

3 كتاب الجهاد والسير ، للبخاري, باب: حرق الدور والنخيل, ح (3020). ومسلم (1926/4), كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم, باب: من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه , (62/4) ح (2476).

قال الكرماني (ت: 786هـ): " (أجرب) فقال الخطابي معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود بذلك يعني صارت سوداء من الإحراق "1, وقال أيضًا: " أجرب أي صارت سوداء كأنها مطلاة بالقطر من الإحراق"[2]

وقال ابن حجر العسقلاني: " الْمُرَادُ أَنَّهَا صَارَتْ مِثْلَ الْجَمَلِ الْمَطْلِيِّ بِالْقَطِرَانِ مِنْ جَرَبِهِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهَا صَارَتْ سَوْدَاءَ لِمَا وَقَعَ فِيهَا مِنَ التَّحْرِيقِ "[3]

وقال بدر الدين العيني (ت: 855 هـ): " مَطْلِي بالقطران لما بِهِ من الجرب فَصَارَ أسود لذَلِك يَعْنِي: صَار من الإحراق "[4]

وقال الكشميري: " أي أسودَ مربادًا، كالجمل الأَجْرَبِ، يُطْلَى بالقار"[5].

وهكذا, ذُكِر في هذا الحديث داء الجرب عند العرب, وما كانوا يعالجون به هذه الإبل المصابة بهذا المرض من خلال طلائه بالقطران الأسود, وما ينتج عن ذلك من استحالة لون الجمل الأجرب المطلي بالقطران إلى اللون الأسود.

1 الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، للكرماني, شمس الدين, محمد بن يوسف بن علي بن سعيد, الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان. طبعة أولى: 1356هـ - 1937م. طبعة ثانية: 1401هـ - 1981م (29/13)

2 المصدر السابق (179/16)

3 , فتح البار ، العسقلاني, ابن حجري (73/8).

4 (عمدة القاري شرح صحيح البخاري) : لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت : 855هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت .. (270/14).

5 فيض الباري على صحيح البخاري ، للكشميري, محمد أنور شاه بن معظم شاه, المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري). الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م (131/5).

الحديث الثالث:

ورد نص حديثي نبوي يذكر فيه الرسول صلى الله عليه وسلم لونًا من ألوان عذاب النار, واستخدم في ذلك هذه العادة التطبيبية التي كان العرب يقومون بها لمداواة الإبل المصابة بالجرب من خلال طلائها بالقطران.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة " وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»[1]

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عذاب النائحة يوم القيامة يجمع الله لها فيه بين الجرب (وهو المرض), والقطران (وهو دواؤه), فيكون كلا من الداء والدواء عذابا لها يوم القيامة.

يقول الطيبي (ت: 743 هـ): " قوله: ((ودرع من جرب)) الدرع قميص النساء، والسرابيل أيضاً قميص لكن لا يختص بهن، يعني يسلط علي أعضائها الجرب والحكة، فتطلي مواقعه بالقطران ليداوى، فيكون الدواء أدوى من الداء؛ لاشتماله علي درع القطران، وحرقته، إسراع النار في الجلود، واللون الوحش، ونتن الريح. والقطران: ما يتجلب من شجر يسمى الأبهل، فيطبخ فتهنأ به الإبل الجربى فيحرق الجرب بحره وحدته، والجلد، وقد تبلغ حرارته الجوف "[2]

وهكذا يظهر في هذا الحديث أن المعرفة بما كان عليه العرب من مداواة داء الجرب عند الإبل بالقطران, له دور محوري في فهم هذا النص النبوي.

1 صحيح مسلم كتاب الجنائز, باب: التشديد في النياحة, (644/2), ح (934).

2 شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، للطيبي, شرف الدين, الحسين بن عبد الله, المحقق: د. عبد الحميد هنداوي. الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض) (1419/4).

الحديث الرابع:

بوَّب الإمام البخاري في صحيحه باب: شراء الإبل الهيم، أو الأجرب[1].

وأورد تحته حديث عمرو: كان ها هنا رجل اسمه نواس وكانت عنده إبل هيم، فذهب ابن عمر رضي الله عنهما، فاشترى تلك الإبل من شريك له، فجاء إليه شريكه، فقال: بعنا تلك الإبل فقال: ممن بعتها؟ قال: من شيخ كذا وكذا، فقال: ويحك، ذاك والله ابن عمر، فجاءه فقال: إن شريكي باعك إبلا هيما، ولم يعرفك قال: فاستقها، قال: فلما ذهب يستاقها، فقال: دعها، رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى»[2].

فهذا الحديث, والذي أورده الإمام البخاري, يتناول فيه حكمًا فقهيًا في باب البيوع, وهو ما يتعلق بجواز بيع المعيب, إذا عرفه المشتري, ورضي به.

وقد استخدم في بيان هذا النوع من الأحكام الفقهية, الإبل المعيبة بداء الجرب, والتي يطليها صاحبها بالقطران, إذ كانوا يسمون الإبل التي طليت بالقطران بالإبل الهيم.

قال ابن حجر: " الْإِبِلُ الْهِيمُ الْمَطْلِيَّةُ بِالْقَطِرَانِ مِنَ الْجَرَبِ "[3].

لذلك ذكر الإمام البخاري في تبويبه للباب: شراء الإبل الهيم، أو الأجرب[4].

كما أن الحديث خُتِم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم, (لا عدوى), وهو إشارة إلى الحديث المذكور سابقًا بخصوص الإبل المصابة بداء الجرب, وما كان العرب يعتقدونه من استقلال العدوى بنقل المرض بين الحيوانات المريضة, كالإبل الجرباء.

قال ابن قرقول (ت: 569هـ), عن لفظة (الإبل الهيم), وعلاقة هذا التبويب, بحديث (لا عدوى): " قيل: هو داء يكون معه الجرب، ولهذا ترجم البخاري عليه: "شِرَاءُ الإِبِلِ الهِيمِ والأَجْرَبِ" ويدل عليه قول ابن

1 صحيح البخاري (62/3), كتاب البيوع, باب: شراء الإبل الهيم، أو الأجرب الهائم: المخالف للقصد في كل شيء (62/3) ح (2099)

2 المصدر السابق (62/3), ح (2099)

3 فتح الباري، العسقلاني, ابن حجر, (321/4)

4 صحيح البخاري (62/3)

عمر حين تبرأ إليه بائعها من عيبها قال: "رَضِيتُ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –: لَا عَدْوى""[1]

وقال ابن الملقن (ت: 804هـ): " قيل: هو داء يكون معه الجرب؛ ولهذا ترجم عليه البخاري, ويدل عليه قول ابن عمر حين تبرأ إليه بائعها من عيبها: رضيت بقضاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "لا عدوى""[2].

وهذا كله إشارة لما كان معروفًا عند العرب من أدواء الإبل, وما كانوا يقومون به من علاج الإبل الجرباء منها بطلائها بالقطران.

فهذه جملة من النصوص النبوية, والتي خاطب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قومه من العرب, فجاءت نصوص هذه الأحاديث مناسبة لحالهم وما كانوا عليه من عادات ومعارف.

ولما كانت من عادات العرب, وما ألفوه في حياتهم, هو استخدامهم للقطران في طلاء الإبل المصابة بمرض الجرب, فإنه لا سبيل إلى فهم هذه النصوص الشرعية, وما حوته من دلالات ومضامين, إلا بمعرفة هذه العادة التطبيبية عند العرب.

1 مطالع الأنوار على صحاح الآثار, لابن قرقول, إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق, تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر. الطبعة: الأولى، 1433 هـ – 2012 م (153/6).

2 التوضيح لشرح الجامع الصحيح ،لابن الملقن, سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري, المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا. الطبعة: الأولى، 1429 هـ – 2008 م (213/14).

## المبحث الثالث

## طلاء الإبل بالقطران في الآثار عن الصحابة والتابعين

وكما في الأحاديث المسندة, فقد وردت جملة من الآثار, والتي تحدثت عن هذا النوع من تطبيب الإبل المصابة بداء الجرب بواسطة طلائها بالقطران, والمسماة بالهنأ.

إما بالإشارة مباشرة إلى هذا الفعل, أو بالحديث ضمنا عن القطران الذي يطلى به هذه الإبل المريضة, والذي يسمَّى الطلاء.

ومن الآثار في ذلك:

الأثر الأول:

ما أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفيهما, من قول عبد الله بن مسعود: لأن أزاحم جملا قد هنئ قطرانًا أحبَّ إلي من أن أزاحم امرأة متعطرة، ولأن يملأ جوف رجل قيحا خير له من أن يملأ شعرًا»[1].

ففي هذا الأثر إشارة إلى عملية طلاء الإبل بالقطران, والمسمَّى بالهنأ.

قال أبو السعادات ابن الأثير: " وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ «لأَنْ أُزَاحِمَ جَمَلاً قَدْ هُنِئَ بالْقَطِرانِ أَحَبُّ إليَّ مِنْ «1» أنْ أُزاحِمَ امْرَأَةً عَطِرَةً» هَنَأْتُ البعيرَ أَهْنَؤُهُ، إذَا طَلَيْتَه بِالْهِنَاءِ، وَهُوَ القَطِرانُ."[2]

الأثر الثاني:

ما أخرجه مالك في موطئه, والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما, أنه جاءه رجل, فَقَالَ لَهُ: إِنَّ لِي يَتِيمًا، وَلَهُ إِبِلٌ أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ، وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا، وَتَلُطُّ حَوْضَهَا، وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلٍ، وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ»[3]

---

1 مصنف عبد الرزاق, ومصنف ابن أبي شيبة ص (8114) ح (17230).

2 النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبو السعادات, ابن الأثير, مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري , الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م, تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي (277/5)

3 تلط حوضها : أَي تطينه وأصل اللوط اللصوق أَي: تلصق الطين بِهِ ، غريب الحديث : لابن قتيبة(349/2) وموطأ مالك, كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم, باب: جامع ما جاء في الطعام والشراب, (934/2) ح (33), والسنن الكبرى

ففي هذا الأثر يجيب ابن عباس رضي الله عنهما عمَّن استفتاه عن الانتفاع بألبان إبل اليتيم, لما كانوا يتحرجون من مال اليتيم, فأفتاه ابن عباس رضي الله عنهما بالجواز؛ إن كان قائمًا على خدمة هذه الإبل, ثم ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أن من هذه الخدمة للإبل هو علاجها مما قد يلمُّ بها من داء الجرب, عن طريق الهنأ, والذي هو طلاء هذه الإبل بالقطران.

قال أبو السعادات ابن الأثير: " وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي مالِ الْيَتِيمِ «إِنْ كُنْتَ تَهْنَأُ جَرْبَاهَا» أَيْ تعالِجُ جَرَبَ إِبِله بالقَطِران"[1].

الأثر الثالث:

أخرج النسائي في سننه أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه, أنه قال: " إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ رِيحَ شَرَابٍ، فَزَعَمَ أَنَّهُ شَرَابُ الطِّلَاءِ، وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ، فَإِنْ كَانَ مُسْكِرًا جَلَدْتُهُ»، فَجَلَدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدَّ تَامًّا[2].

فهذا الأثر يشير إلى شراب مصنوع من العنب, وأن هذا الشراب كان يسموه (الطلاء), والمقصود بالطلاء هنا, هو القطران الذي كان يطلى به الإبل من الجرب. وإنما سمي هذا الشراب بهذا الاسم, لأنه كان يشبه القطران في ثخنه وفي لونه الأسود.

قال أبو موسى المديني (ت:581 هـ): " أَصلُ الطِّلاء: القَطِران الخَاثِرُ الذي تُطلَى به الإِبلُ، ثم نُقِل ذلك إلى مطبوخ عَصِير العِنَب"[3]

---

للبيهقي, جماع أبواب الربا, باب: الولي يأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف إذا كان فقيرا (6/6) , ح (10966)

1 النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات, ابن الأثير (277/5).

2 سنن النسائي, كتاب الأشربة, باب: ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الَّتِي اعْتَلَّ بِهَا مَنْ أَبَاحَ شَرَابَ السُّكْرِ, (326/8) ح (5708).

3 المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ، للمديني, أبو موسى, محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني, المحقق: عبد الكريم العزباوي الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة . دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى. جـ 1 (1406 هـ – 1986 م) , جـ 2، 3 (1408 هـ – 1988 م) (366/2).

وقال ابن حجر (ت: 852 هـ): " الطلاء ممدود بكسر أوله هو ما طبخ من العصير حتى يغلظ وشبه بطلاء الإبل وهو القطران الذي يطلى به الجرب "[1]

وقال ابن حجر (ت: 852 هـ): " وَالطِّلَاءُ بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمَدِّ هُوَ الدِّبْسُ شُبِّهَ بِطِلَاءِ الْإِبِلِ وَهُوَ الْقَطِرَانُ الَّذِي يُدْهَنُ بِهِ فَإِذَا طُبِخَ عَصِيرُ الْعِنَبِ حَتَّى تَمَدَّدَ أَشْبَهَ طِلَاءَ الْإِبِلِ"[2]

وقال المطرزي (ت: 610 هـ): " (وَالطِّلَاءُ) كُلُّ مَا يُطْلَى بِهِ مِنْ قَطِرَانٍ أَوْ نَحْوِهِ"[3]

فهذا الأثر يشير إلى ما كان شائعا عند العرب من طلاء جربى الإبل بالقطران, وأن هذا الطلاء من القطران كان مستقرةً معرفته عندهم, حتى صار يسمَّى به ما كان يشبهه من شراب في سماكته وسواده.

وقد أشار الإمام البخاري في صحيحه إلى هذا الأثر, فقال: ورأى عمر، وأبو عبيدة، ومعاذ، «شرب الطلاء على الثلث» وشرب البراء، وأبو جحيفة، على النصف وقال ابن عباس: «اشرب العصير ما دام طريا» وقال عمر: «وجدت من عبيد الله ريح شراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته»[4].

---

1 فتح الباري شرح صحيح البخاري، للعسقلاني, ابن حجر, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل, الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ص:150)

2 فتح الباري، للعسقلاني, ابن حجر, (64/10).

3 برهان الدين الخوارزمي, المغرب في ترتيب المعرب, للمطرزي, ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، الناشر: دار الكتاب العربي, بدون طبعة. (ص:293–294)

4 صحيح البخاري (107/7).

وأشار الإمام ابن حجر العسقلاني إلى هذه الآثار التي ذكرها الإمام البخاري رحمه الله, وفصَّل الخلاف الفقهي في حكم الطلاء, فقال رحمه الله: " وَأَمَّا أَثَرُ أَبِي عُبَيْدَةَ وَهُوَ بن الْجراح ومعاذ وَهُوَ بن جَبَلٍ فَأَخْرَجَهُ أَبُو مُسْلِمٍ الْكَجِّيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُور وبن أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَأَبَا طَلْحَةَ كَانُوا يَشْرَبُونَ مِنَ الطِّلَاءِ مَا طُبِخَ عَلَى الثُّلُثِ وَذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَالطِّلَاءُ بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمَدِّ هُوَ الدِّبْسُ شُبِّهَ بِطِلَاءِ الْإِبِلِ وَهُوَ الْقَطِرَانُ الَّذِي يُدْهَنُ بِهِ فَإِذَا طُبِخَ عَصِيرُ الْعِنَبِ حَتَّى تَمَدَّدَ أَشْبَهَ طِلَاءَ الْإِبِلِ وَهُوَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ غَالِبًا لَا يُسْكِرُ وَقَدْ وَافَقَ عُمَرُ وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُ عَلَى الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ أَبُو مُوسَى وَأَبُو الدَّرْدَاءِ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ عَنْهُمَا وَعَلِيٌّ وَأَبُو أُمَامَةَ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَغَيرهم أخرجهَا بن أبي شيبَة وَغَيره وَمن التَّابِعين بن الْمُسَيَّب وَالْحَسَنُ وَعِكْرِمَةُ وَمِنَ الْفُقَهَاءِ الثَّوْرِيُّ وَاللَّيْثُ وَمَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَالْجُمْهُورُ وَشَرْطُ تَنَاوُلِهِ عِنْدَهُمْ مَا لَمْ يُسْكِرْ وَكَرِهَهُ طَائِفَةٌ تَوَرُّعًا قَوْلُهُ وَشَرِبَ الْبَرَاءُ وَأَبُو جُحَيْفَةَ عَلَى النِّصْفِ أَمَّا أَثَرُ الْبَراء فَأَخْرجهُ بن أَبِي شَيْبَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ الطِّلَاءَ عَلَى النِّصْفِ أَيْ إِذَا طُبِخَ فَصَارَ عَلَى النِّصْفِ وَأَمَّا أثر أبي جُحَيْفَة فَأخْرجهُ بن أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ فَذَكَرَ مثله وَوَافَقَ الْبَراء وَأَبُو جُحَيْفَة جرير وَأنس وَمن التَّابِعين بن الْحَنَفِيَّةِ وَشُرَيْحٌ وَأَطْبَقَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ يُسْكِرُ حَرُمَ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْأَشْرِبَةِ بَلَغَنِي أَنَّ النِّصْفَ يُسْكِرُ

وهذا الأثر قد وردت الإشارة إليه أيضًا في موطأ الإمام مالك, وفي سنن البيهقي الكبرى.

فقد أخرج مالك في موطئه, والبيهقي في سننه خبر داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن محمود بن لبيد الأنصاري عن عمر بن الخطاب حين قدم الشام : شكى إليه أهل الشام وباء الأرض أو ثقلها وقالوا : لا يصلح لنا إلا هذا الشراب قال : اشربوا العسل قالوا : لا يصلحنا العسل. قال له رجل من أهل الأرض: هل لك أن أجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر قال : نعم . فطبخوه حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه فأتوا به إلى عمر بن الخطاب فأدخل أصبعه فيه ثم رفع يده فتبعه يتمطط فقال : هذا الطلاء مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر أن يشربوه[1].

---

فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَرَامٌ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ ذَلِكَ يخْتَلف باخْتلَاف أعناب الْبِلَاد فقد قَالَ بن حَزْمٍ إِنَّهُ شَاهَدَ مِنَ الْعَصِيرِ مَا إِذَا طُبِخَ إِلَى الثُّلُثِ يَنْعَقِدُ وَلَا يَصِيرُ مُسْكِرًا أَصْلًا وَمِنْهُ مَا إِذَا طُبِخَ إِلَى النِّصْفِ كَذَلِكَ وَمِنْهُ مَا إِذَا طُبِخَ إِلَى الرُّبْعِ كَذَلِكَ بَلْ قَالَ إِنَّهُ شَاهَدَ مِنْهُ مَا يَصِيرُ رُبًّا خَاثِرًا لَا يُسْكِرُ وَمِنْهُ مَا لَوْ طُبِخَ لَا يَبْقَى غَيْرَ رُبُعِهِ لَا يَخْثُرُ وَلَا يَنْفَكُّ السُّكْرُ عَنْهُ قَالَ فَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْ أَمْرِ الطِّلَاءِ عَلَى مَا لَا يُسْكِرُ بَعْدَ الطَّبْخِ وَقد ثَبت عَن بن عَبَّاسٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ النَّارَ لَا تُحِلُّ شَيْئًا وَلَا تُحَرِّمُهُ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ عَنْهُ وَقَالَ إِنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْهُ فِي الطِّلَاءِ وَأَخْرَجَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ طَاوُسٍ قَالَ هُوَ الَّذِي يَصِيرُ مِثْلَ الْعَسَلِ وَيُؤْكَلُ وَيُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَيُشْرَبَ قَوْلُهُ وَقَالَ بن عَبَّاسٍ اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا وَصَلَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي ثَابِتٍ الثَّعْلَبِيِّ قَالَ كنت عِنْد بن عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَصِيرِ فَقَالَ اشْرَبْهُ مَا كَانَ طَرِيًّا قَالَ إِنِّي طَبَخْتُ شَرَابًا وَفِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ أَكُنْتَ شَارِبَهُ قَبْلَ أَنْ تَطْبُخَهُ قَالَ لَا قَالَ فَإِنَّ النَّارَ لَا تُحِلُّ شَيْئًا قَدْ حُرِّمَ وَهَذَا يُقَيِّدُ مَا أُطْلِقَ فِي الْآثَارِ الْمَاضِيَةِ وَهُوَ أَنَّ الَّذِي يُطْبَخُ إِنَّمَا هُوَ الْعَصِيرُ الطَّرِيُّ قَبْلَ أَنْ يَتَخَمَّرَ أَمَّا لَوْ صَارَ خَمْرًا فَطُبِخَ فَإِنَّ الطَّبْخَ لَا يُطَهِّرُهُ وَلَا يُحِلُّهُ إِلَّا عَلَى رَأْيِ مَنْ يُجِيزُ تَخْلِيلَ الْخَمْرِ وَالْجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ وَحُجَّتُهُمُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي طَلْحَةَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَخْرَجَ بن أَبِي شَيْبَةَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا لَمْ يَغْلِ وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُ إِذَا بَدَأَ فِيهِ التَّغَيُّرُ يَمْتَنِعُ وَعَلَامَةُ ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ فِي الْغَلَيَانِ وَبِهَذَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ وَقِيلَ إِذَا انْتَهَى غَلَيَانُهُ وَابْتَدَأَ فِي الْهُدُوِّ بَعْدَ الْغَلَيَانِ وَقِيلَ إِذَا سَكَنَ غَلَيَانُهُ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لَا يَحْرُمُ عَصِيرُ الْعِنَبِ النِّيءُ حَتَّى يَغْلِيَ وَيَقْذِفَ بِالزَّبَدِ فَإِذَا غَلَى وَقَذَفَ بِالزَّبَدِ حَرُمَ وَأَمَّا الْمَطْبُوخُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ وَيَبْقَى ثُلُثُهُ فَلَا يَمْتَنِعُ مُطْلَقًا وَلَوْ غَلَى وَقَذَفَ بِالزَّبَدِ بَعْدَ الطَّبْخِ وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ يَمْتَنِعُ إِذَا صَارَ مُسْكِرًا شُرْبُ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ سَوَاءٌ غَلَى أَمْ لَمْ يَغْلِ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَبْلُغَ حَدَّ الْإِسْكَارِ بِأَنْ يَغْلِيَ ثُمَّ يَسْكُنَ غَلَيَانُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَهُوَ مُرَادُ مَنْ قَالَ حَدُّ مَنْعِ شُرْبِهِ أَنْ يَتَغَيَّرَ وَالله أعلم".

1 موطأ مالك (847/2), كتاب الأشربة, باب: جامع تحريم الخمر, ح (14), والسنن الكبرى للبيهقي (522/8), كتاب الأشربة والحد فيها, باب: ما جاء في صفة نبيذهم الذي كانوا يشربونه في حديث أنس بن مالك وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه, ح (17425).

## الخاتمة

كانت الإبل واحدة من أهم الحيوانات التي تخالط حياة العربي؛ إذ تحمل أثقاله, في رحلاته التجارية, لذلك كثرت النصوص الشرعية التي تكلمت عن الإبل في القرآن الكريم والسنة النبوية.

وكان من ذلك جملة الأحاديث والآثار التي تحدثت عن أمراض الإبل التي كان يعرفها العرب ويخبرونها من خلال حياتهم اليومية .

ومن بينها مرض الجرب, والذي كان كثيرا ما يصيب الإبل, وكان العرب يعالجونه بطلاء الإبل المصابة به بالقطران.

لذلك ورد ذكر طلاء الإبل بالقرآن في الكثير من الأحاديث والآثار صراحة أو ضمنا لما كان هذا الأمر شائعا معروفا بين العرب.

وهذه الأحاديث النبوية متنوعة المضمون, فبعضها يتحدث عن مفاهيم عقدية, والبعض ينقل أحكاما فقهية, وآخر ينهي عن بعض المسالك العملية, وهذه الأحاديث جميعًا لا سبيل إلى الوقوف على دلالاتها المختلفة, إلا بالعلم بحال العرب وما كانوا يعالجون به داء الجرب عند الإبل من خلال طلائه بالقطران.

## المراجع


1. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة, أبو بكر, عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي, , المحقق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض
2. الإفصاح عن معاني الصحاح ، لابن هبيرة, يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين, المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد, الناشر: دار الوطن, سنة النشر: 1417هـ (68/5).
3. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لابن عبد البر, أبو عمر, يوسف بن عبد الله بن محمد, , تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري. الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب. عام النشر: 1387 هـ

4. التوضيح لشرح الجامع الصحيح ، لابن الملقن, سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري, المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا. الطبعة: الأولى، 1429 هـ – 2008م
5. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، للبخاري, أبو عبد الله, محمد بن إسماعيل الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، 1422هـ
6. السنن الكبرى، للبيهقي, أبو بكر, أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، السنن الكبرى, المحقق: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الثالثة، 1424 هـ – 2003 م
7. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن), للطيبي, شرف الدين, الحسين بن عبد الله, المحقق: د. عبد الحميد هنداوي. الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)
8. شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إكمال المعلم بفوائد مسلم، للعياض, أبو الفضل, عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي, المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر, الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م
9. عمدة القاري شرح صحيح البخاري : لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت : 855هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت .
10. غريب الحديث ، لابن الجوزي, أبو الفرج, عبد الرحمن بن علي بن محمد, المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1405 – 1985
11. غريب الحديث ، للحربي, إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق, غريب الحديث, المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد. الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة. الطبعة: الأولى، 1405
12. الفائق في غريب الحديث ، للزمخشري, أبو القاسم, محمود بن عمرو بن أحمد، والأثر, المحقق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم. الناشر: دار المعرفة – لبنان, الطبعة: الثانية
13. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للعسقلاني, ابن حجر, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل, الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
14. فيض الباري على صحيح البخاري ، للكشميري, محمد أنور شاه بن معظم شاه, المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية

البدر الساري إلى فيض الباري). الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م

15. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري , للكرماني, شمس الدين, محمد بن يوسف بن علي بن سعيد, الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان. طبعة أولى: 1356هـ - 1937م. طبعة ثانية: 1401هـ - 1981م
16. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث, أبو موسى, محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني, , المحقق: عبد الكريم العزباوي الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة . دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى. جـ 1 (1406 هـ - 1986 م) , جـ 2، 3 (1408 هـ - 1988 م)
17. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم النيسابوري, لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري, , المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
18. المصنف, أبو بكر, عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني, , المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي- الهند. يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الأولى، 1409. . الطبعة: الثانية، 1403
19. مطالع الأنوار على صحاح الآثار ، لابن قرقول, إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق, تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر. الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م
20. معالم السنن ، للخطابي, أبو سليمان, حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي, "معالم السنن". الناشر: المطبعة العلمية – حلب. الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م
21. معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ). المحقق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. عام النشر: 1399هـ - 1979م.
22. معجم مقاييس اللغة, لابن فارس, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ), المحقق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. عام النشر: 1399هـ - 1979م.
23. المغرب في ترتيب المعرب, لناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي, , الناشر: دار الكتاب العربي, بدون طبعة.

24. المنتقى شرح الموطإ ، للباجي, أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي, الناشر: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر. الطبعة: الأولى، 1332 هـ.
25. الموافقات, لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: 790هـ), , المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الناشر: دار ابن عفان. الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م
26. موطأ الإمام مالك ، للأصبحي, مالك بن أنس بن مالك بن عامر. صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان. عام النشر: 1406 هـ - 1985 م
27. النسائي, أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الصغرى للنسائي, تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثانية، 1406 – 1986
28. النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبو السعادات, ابن الأثير, مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري, الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ - 1979م, تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي

## References

1. The book classified in hadiths and antiquities, by Ibn Abi Shaybah, Abu Bakr, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasi Al -Absi, Investigator: Kamal Yusef Al -Hout. Publisher: Al -Rushd Library - Riyadh
2. Gharib Al -Hadith, by Ibn Al -Jawzi, Abu Al -Faraj, Abd al -Rahman bin Ali bin Muhammad, the investigator: Dr. Abdul -Moati Amin Al -Qallaji. Publisher: Scientific Books House - Beirut - Lebanon. Edition: First, 1405 - 1985
3. Clarification to explain the correct mosque, by Ibn al -Malqan, Siraj al -Din Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed al -Shafi'i, the investigator: Dar Al -Falah for Scientific Research and Achieving Heritage. Publisher: Dar Al -Nawar, Damascus - Syria. Edition: First, 1429 AH - 2008 AD
4. Preparing for the meanings and chain of narrators, by Ibn Abd al -Barr, Abu Omar, Youssef bin Abdullah bin Muhammad, investigation: Mustafa bin Ahmed Al -Alawi, Muhammad Abdul Kabir Al -Bakri. Publisher: The Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Morocco. Publication year: 1387 AH
5. The Glossary of Language Standards, by Ibn Faris, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al -Qazwini Al -Razi, Abu Al -Hussein (died: 395 AH), Detective: Abdul Salam Muhammad Haroun. Publisher: Dar Al -Fikr. Publication year: 1399 AH - 1979 AD.

6. Glossary of language standards, by Ibn Faris, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al -Qazwini Al -Razi, Abu Al -Hussein (died: 395 AH). Investigator: Abdul Salam Mohamed Haroun. Publisher: Dar Al -Fikr. Publication year: 1399 AH - 1979 AD.
7. The lights of lights on the authenticity of the antiquities, by Ibn Qarqoul, Ibrahim bin Youssef bin Adham Al -Wahrani Al -Hamzi, Abu Ishaq, investigation: Dar Al -Falah for scientific research and the achievement of heritage. Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - State of Qatar. Edition: First, 1433 AH - 2012 AD
8. Disclosure of the meanings of Al -Sahah, by Ibn Habira, Yahya bin Habira bin Muhammad bin Habira Al -Dhuli Al -Shaibani, Abu Al -Mudhafar, Aoun Al -Din, Detective: Fouad Abdel Moneim Ahmed, Publisher: Dar Al -Watan, Publishing Year: 1417 AH (5/68). Muhammad ibn Muhammad Ibn Abd al -Karim al -Shaibani al -Jazari, publisher: Scientific Library - Beirut, 1399 AH - 1979 AD, investigation: Taher Ahmed Al -Zawy - Mahmoud Muhammad Al –Tanahi
9. Imam Malik, for Al -Asbahi, Malik bin Anas bin Malik bin Amer. He corrected, his number, and his hadiths came out, and commented on him: Muhammad Fouad Abdel Baqi. Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon. Publication year: 1406 AH - 1985 AD
10. Al -Muntaqa explained Al -Muwatta, Al -Baji, Abu Al -Walid Suleiman bin Khalaf bin Saad bin Ayoub bin Wathir Al -Tajibi, Publisher: Al -Saada Press - next to Egypt Governorate. Edition: First, 1332 AH.
11. The authentic al -Misnad al -Misnad, the abbreviation of the matters of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, his Sunnah and his days = Sahih Al -Bukhari, Al -Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail Al -Jaafi. Investigator: Muhammad Zuhair bin Nasser Al -Nasser. Publisher: The Dar Al -Najat (a photographer on the authority of Sultania, by adding the numbering of the numbering of Muhammad Fouad Abdel Baqi). Edition: First, 1422 AH
12. The Great Sunnah, by Al -Bayhaqi, Abu Bakr, Ahmed bin Al -Hussein bin Ali bin Musa Al -Khusrardi Al -Khorasani, Al -Sunan Al -Kubra, Detective: Muhammad Abdul Qadir Atta. Publisher: Scientific Books House, Beirut - Lebanon. Edition: Third, 1424 AH - 2003 AD
13. Gharib Al -Hadith, for Al -Harbi, Ibrahim bin Ishaq Al -Harbi Abu Ishaq, Gharib Al -Hadith, Detective: Dr. Suleiman Ibrahim Mohamed Al -Ayed. Publisher: Umm Al -Qura University - Makkah Al -Mukarramah. Edition: First, 1405
14. Landmarks of the Sunnah, by Al -Khattabi, Abu Suleiman, Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al -Khattab Al -Basti, “Milestones of the Sunan”. Publisher: Scientific Press - Aleppo. Edition: First 1351 AH - 1932 AD
15. Al -Faiq in Gharib Al -Hadith, by Al -Zamakhshari, Abu Al -Qasim, Mahmoud bin Amr bin Ahmed, and Al -Hadr, Investigator: Ali Muhammad Al -Bajawi - Muhammad Abu Al -Fadl Ibrahim. Publisher: Dar Al -Maarefa - Lebanon, Edition: Second
16. Approvals, by Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al -Lakhmi Al -Gharnati, who is famous for Al -Shatby (Tel: 790 AH), Investigator: Abu Ubaidah Mashhour bin Hassan Al Salman. Publisher: Dar Ibn Affan. Edition: First Edition 1417 AH/ 1997 AD

17. Al -Musannaf, Abu Bakr, Abdul -Razzaq bin Hammam bin Nafi Al -Humairi Al -Yamani Al -Sanani, Investigator: Habib Al -Rahman Al -Adhami. Publisher: Scientific Council-India. Ask: Islamic Office - Beirut. Edition: First, 1409. Edition: Second, 1403
18. Explanation of Al -Tibi on the Mishkat Al -Masbah called (Al -Kahif on the Facts of Sunan), by Al -Taybi, Sharaf al -Din, Al -Hussein bin Abdullah, Investigator: Dr. Abdul Hamid Hindawi. Publisher: Nizar Mustafa Al -Baz Library (Makkah Al -Mukarramah - Riyadh)
19. Fath Al -Bari Sharh Sahih Al -Bukhari, by Al -Asqalani, Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al -Fadl, Publisher: Dar Al -Maarefa - Beirut, 1379. He brought it out and corrected and supervised its nature: Moheb al -Din al -Khatib. On him the comments of the scholar: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz
20. The explanation of Sahah Muslim for the judge, Ayeda Al -Musaim, the teacher's completion of Muslim benefits, for Al -Ayyad, Abu Al -Fadl, Ayyad bin Musa bin Ayyad bin Amron Al -Yasbi Al -Sabti, the investigator: Dr. Yahya Ismail. Publisher: Dar Al -Wafa for Printing, Publishing and Distribution, Egypt, Edition: First, 1419 AH - 1998 AD
21. Al-Kawarat al-Dari in Sharh Sahih Al-Bukhari, by Al-Karmani, Shams al-Din, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Saeed, publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut-Lebanon. First edition: 1356 AH - 1937 AD. Second edition: 1401 AH - 1981 AD
22. Al -Bari's flood on Sahih Al -Bukhari, Al -Kashmiri, Muhammad Anwar Shah bin Shah, Detective: Muhammad Badr Al -Miraqdi, Professor of Hadith at the Islamic University of Dababil (Al -Amaly's Collect and Herhered and put a footnote to Al -Badr Al -Sari to Faid Al -Bari). Publisher: Scientific Books House Beirut - Lebanon. Edition: First, 1426 AH - 2005 AD
23. Al -Mughayet in the Ghoby of the Qur'an and Hadith, Abu Musa, Muhammad bin Omar bin Ahmed bin Omar bin Muhammad Al -Asbhani, Detective: Abdul Karim Al -Azbawi, publisher: Umm Al -Qura University, Scientific Research Center and Islamic Heritage Revival, College of Sharia and Islamic Studies - Makkah Al -Mukarramah. Dar Al -Madani for Printing, Publishing and Distribution, Jeddah - Saudi Arabia, Edition: First. A 1 (1406 AH - 1986 AD), c 2, 3 (1408 AH - 1988 AD)
24. Morocco in the arrangement of Arabs, by Nasser bin Abdul Sayed Abi Al -Makarim Ibn Ali, Abu Al -Fath, Burhan Al -Din Al -Khwarizmi, Publisher: Dar Al -Kitab Al -Arabi, without edition.
25. Al -Nasa'i, Abu Abdul Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali Al -Khorasani, Al -Sunan Al -Smuri of Al -Nasa'i, investigation: Abdel -Fattah Abu Ghada. Publisher: Islamic Publications Office - Aleppo. Edition: Second, 1406 - 1986
26. The correct and narrow Musnad by transferring justice from justice to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, Nisaburi, by Muslim bin Al -Hajjaj Abu Al -Hassan Al -Qushairi, Investigator: Muhammad Fouad Abdel -Baqi. Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut